

نشرة المحرافة اليومية



اليوم: الثلاثاء

التاريخ: ٢٠٢٠-١٠-١٣

ريادة دستورية وقانونية بإنجاز الانتقال السلس للسلطة

في هذه المناسبة بمناسبة مسيرة سموه المباركة والحافلة بالعطاء والتفاني والإنجازات المشهودة في خدمة دولة الكويت وشعبها الكريم من مختلف المواقع مبتهلين إلى الله العلي القدير أن يحفظ للوطن العزيز دوام الأمن والاستقرار والرفعة والعزة والازدهار في ظل القيادة الحكيمة والرعاية الكريمة لصاحب السمو الأمير وسمو ولي العهد الأمين.

تقدم مجلس الوزراء في مستهل أعماله بأسمى آيات التهاني وصادق التمنيات والتبريكات إلى سمو ولي العهد الشيخ مشعل الأحمد، على تركيته والثقة المستحقة التي أولاها إياه صاحب السمو الأمير، ومبايعته في مجلس الأمة بالإجماع ولياً للعهد، لتؤكد دولة الكويت مجدداً ريادتها الدستورية والقانونية بإنجاز هذا الانتقال الهادئ السلس للسلطة، والإشادة

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٠-١٠-١٣	٤	١٤٩٨٦

مجلس الوزراء قرر تشكيل لجنة لضمان ممارسة العملية الانتخابية خلال مراحلها كافة

غرامات فورية على مخالفات الاشتراطات الصحية



الالتزام بحجز المواعيد لتناول الوجبات في صالات المطاعم والمقاهي والحضور إلى الأندية الرياضية

منع إقامة المخيمات الربيعية والخيام الموقتة في المناطق السكنية والشاليهات

تطوير أساليب عمل اللجنة الصحية وتكثيف جهودها وضم الفريق المتقاعد عبدالفتاح العلي لها

تشغيل مركز النافذة الواحدة لـ «الموانئ» بهدف تسهيل الإجراءات المتعلقة بالإفراج الجمركي وتخفيض تكاليفها



صباح الخالد مترنسا اجتماع مجلس الوزراء

كونا - شدد مجلس الوزراء على الإجراءات الصحية الرامية إلى وقف الانتشار المتزايد لفيروس «كورونا» المستجد، فأرسل غرامات فورية على المخالفين للاشتراطات الصحية، ومؤكداً الالتزام بحجز المواعيد لتناول الوجبات في صالات المطاعم والمقاهي والحضور إلى الأندية الرياضية، كما منع إقامة المخيمات الربيعية والخيام الموقتة بالمناطق السكنية والشاليهات.

وعقد مجلس الوزراء اجتماعه الأسبوعي ظهر أمس، في قصر السيف برئاسة سمو رئيس مجلس الوزراء الشيخ صباح خالد، واستمع إلى شرح قدمه وزير الصحة الشيخ الدكتور باسل الصباح، حول آخر المستجدات المتعلقة بعودة تفشي فيروس «كورونا» المستجد في دول العالم، في ظل الانتشار المتسارع وارتفاع عدد الوفيات والإصابات، وذلك من واقع تقارير منظمة الصحة العالمية، كما أحاط المجلس علماً بالوضع الصحي في البلاد وتفصيل أعداد حالات الإصابة والتعافي والوفيات، ومن يتلقون العلاج وما تم ملاحظته أخيراً من ارتفاع نسبة إشغال الأسرة في المستشفيات، وأعاد من هم في العناية المركزة والجهود والإجراءات الاحترازية التي تتخذها وزارة الصحة للتصدي لهذا الفيروس الفتاك، والتي تكفل سلامة وصحة المواطنين ومن يعيشون على أرض الكويت.

وفي هذا الصدد، تدارس المجلس التوصيات الواردة من اللجنة الوزارية لطوارئ «كورونا» استكمالاً للقرارات والإجراءات التي تم اتخاذها، وقرر ما يلي: أولاً - تكليف وزارة الإعلام بتكثيف وتطوير الرسائل الإعلامية الخاصة بالاشتراطات الصحية لنشر الوعي وتعزيز الانضباط.

ثانياً - الالتزام بحجز المواعيد لتناول الوجبات في صالات المطاعم والمقاهي، والحضور إلى الأندية الرياضية تجنباً للتزامم والاختلاط وانتشار العدوى.

ثالثاً - منع إقامة المخيمات الربيعية والخيام الموقتة بالمناطق السكنية والشاليهات.

رابعاً - تكليف اللجنة الرئيسية لمتابعة تنفيذ الاشتراطات الصحية المتعلقة بمكافحة الفيروس، بتطوير أساليب عملها وتكثيف جهودها، بما ينسجم مع تزايد حالات الإصابة بالفيروس وارتفاع مؤشرات العدوى.

وتوقع الغرامات الفورية على المخالفين للاشتراطات الصحية، ضمن إطار أحكام القانون وكيفية سداد هذه الغرامات.

وقرر مجلس الوزراء الموافقة على مشروع القانون ورفع له صاحب السمو الأمير، تمهيداً لإحاله إلى مجلس الأمة.

كما ناقش مجلس الوزراء توصية اللجنة في شأن تشكيل لجنة، لتتولى ضمان ممارسة العملية الانتخابية، وفق الاشتراطات الصحية وتجنب أسباب العدوى خلال مراحلها كافة.

وقرر المجلس الموافقة على تشكيل لجنة برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء، وعضوية كل من وزير العدل وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية - وزير الصحة - ممثل مركز التواصل الحكومي - ممثل عن وزارة الداخلية - ممثل عن وزارة الصحة - ممثل عن وزارة العدل - ممثل عن وزارة الإعلام لإعداد الإجراءات اللازمة لهذا الغرض.

كما أطلع مجلس الوزراء على التوصية الواردة من لجنة الخدمات العامة في شأن طلب مؤسسة الموانئ الكويتية بالإيعاز للجهات الحكومية المعنية، لتنفيذ مشروع مركز النافذة الواحدة بمبنى مجمع الموانئ التابع للمؤسسة، وقرر المجلس تكليف كل من: وزارة الداخلية - وزارة

التجارة والصناعة - وزارة الصحة - وزارة الإعلام - وزارة المواصلات - بلدية الكويت - الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية - الهيئة العامة للبيئة - الهيئة العامة للصناعة - الهيئة العامة للغذاء والتغذية - الإدارة العامة للجمار، بسرعة التنسيق والتعاون مع مؤسسة الموانئ الكويتية لتشغيل مركز النافذة الواحدة التابع للمؤسسة وذلك بهدف تسهيل الإجراءات المتعلقة بالإفراج الجمركي وتخفيض تكاليفها، بما ينعكس إيجابياً على الحركة التجارية في البلاد، على أن تقوم مؤسسة الموانئ الكويتية بموافاة مجلس الوزراء بما ينتهي إليه الأمر وذلك خلال أسبوعين من تاريخه.

كما بحث مجلس الوزراء الشؤون السياسية في ضوء التقارير المتعلقة بمجمل التطورات الراهنة في الساحة السياسية على الصعيد العربي والدولي.

وأعرب المجلس عن إدانته الشديدة لجرمة إطلاق الميليشيات الحوثية طائفة مفخخة باتجاه الأراضي السعودية يوم السبت الماضي، مؤكداً وقوف دولة الكويت مع شقيقها المملكة العربية السعودية ودعمها لكافة الإجراءات التي تتخذها للحفاظ على أمنها واستقرارها وسلامة أراضيها والتصدي لأعمال الإرهاب التي تستهدف زعزعة أمن واستقرار المملكة والمنطقة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٠-١٠-١٣	٤	١٤٩٨٦

مجلس القضاء يحسم 4 مناصب قضائية بارزة قريباً

القضاء ورئيس محكمة التمييز ونائب رئيس محكمة التمييز. وأوضح المصدر أن المجلس الأعلى للقضاء سيقوم خلال الفترة القليلة المقبلة بالتصويت على تركيبة مناصب رئيس المجلس الأعلى للقضاء ورئيس المحكمة الدستورية ورئيس محكمة التمييز ونائب رئيس محكمة التمييز، مشيراً إلى أن الأسماء التي يقع عليها الاختيار سترفع إلى وزير العدل لعرضها على مجلس الوزراء لإصدار مرسوم بكل منها.

الاستئناف علي المعنوق، وكشف مصدر لـ «الأنباء» أن جمعية محكمة التمييز رُكّت أخيراً أقدم مستشاريها وهو المستشار أحمد العجيل، رئيساً للجنة مكونة من ثلاثة مستشارين، تقوم بتصريف أمور المحكمة، فيما ترأس رئيس محكمة الاستئناف المستشار محمد بن ناجي الاجتماع الأخير للمجلس الأعلى للقضاء وفقاً لقانون القضاء الذي يعهد لرئيس محكمة الاستئناف رئاسة مجلس القضاء في حال شغور مناصب رئيس مجلس



المستشار أحمد العجيل



المستشار محمد بن ناجي

عبدالكريم أحمد

تنتظر السلك القضائي تغييرات جديدة نتيجة شغور مناصب رفيعة بانتهاج خدمة اثنين من المستشارين لبلوغهما السن القانونية في الثلاثين من سبتمبر الماضي، وهما رئيس المجلس الأعلى للقضاء ورئيس المحكمة الدستورية ورئيس محكمة التمييز المستشار يوسف المطاوعة ونائب رئيس محكمة التمييز المستشار خالد سالم، بالإضافة إلى المستشار في محكمة

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٠-١٠-١٣	٣	١٥٩٨٦

350 ألف معارضة واستئناف تترك محكمة الرقعي والمسؤولون يستعينون بالشرطة!

- بعضها يعود إلى عام 1995 و ينتظر سقوطه بالتقادم لعدم تحديد الجلسات
- «تنفيذ الأحكام» اشترطت تحديدها رغم قلة الموظفين وحجز المواعيد

حسين العبدالله

تحقيقات
الداخلية - تحليل
600 ملف أسبوعياً
إلى محاكم الجنب



في الوقت الذي عكست الأحداث الأخيرة، التي مر بها العالم تجاه انتشار فيروس كورونا، ضرورة تطبيق الخدمات للمتناقضين عن بعد، إلا أن الواقع العملي يكشف فشل المنظومة الإدارية التي تتولى ملف تقديم الخدمات عن بعد وعدم قدرتها على مواجهة التحديات، التي فرضها الواقع الجديد، رغم وجود التشريعات الجديدة، و مرور أكثر من 6 أشهر على انتشار الفيروس

ذلك الفشل كشف عنه المشاهد اليومية، التي يعيشها المتقاضى والمحامى من جراء الواقع الذي فرضته إدارة تنفيذ الأحكام بوزارة الداخلية من عدم رفعها لأي قيود عن معاملات المواطنين والمقيمين التي تتجاوز مئات الآلاف بسبب صدور أحكام غيابية أو ابتدائية بالفرامة فيها أو التجهد أو الحبس، وهو الأمر الذي كان يرفع سابقاً في حال وجود شهادات تصدر من جدول المحاكم الجزائية لينجز المتقاضون والمحامون عنهم المعاملات المتوقفة.

إلا أن إدارة تنفيذ الأحكام بوزارة الداخلية اتبعت نهجا مغايراً، قبل نحو شهرين، أريك جميع الإدارات والمتقاضين والمحامى، لإشراطها تحديد جلسات لنظر تلك المعارضات أو الاستئنافات لرفع القيود، وهو الأمر الذي أدى إلى عدم قدرة المحاكم على مواجهة هذا المتطلبات الجديدة، خصوصاً مع قلة عدد الموظفين الذين يعملون في ظل جائحة كورونا وما تتطلبه الإجراءات الصحية من ضرورة وجود مواعيد لدخول المتقاضين إلى المحاكم!

ملفات التقاضي

وذلك رغم قدرة الوزارة

لماذا لا يتاح
للجدول
تحديد جلسات
المعارضات ألياً
ومن دون حضور
المتقاضين؟

المسؤولين النخضر إلى العود التي أعلنوا عنها من تقديم و فاعلية كل الخدمات الإلكترونية في المحاكم ودور العدالة، إلا أن تلك الخدمات لا يعمل فيها إلا ومباشرة معاملاتهم مجدداً، التي أن تصدر الأحكام بتلك المعارضات أو الاستئنافات. الواقع الذي يشهده حال جدول محكمة الرقعي وغيرها من الإدارات كالإعلان والحفظ لا تسمح بتحقيق مطالباتهم التي يكون عامل الوقت فيها مهماً، فيضطرون إلى طلب الاستئنافات والأونسات والإلاح غير المبرر من أجل إنجاز معاملات كانت الوزارة قد أعلنت عن إمكانية إنجازها وغيرها أونلاين!

الخدمات الإلكترونية

وكان يتعين على

واحد وبفترة صباحية واحدة وبمواعيد محددة سلفاً!

600 ملف

ولا يمكن أن يعتقد المسؤولون في وزارة العدل أن الجنب التي يرتكبها المواطنون أو القيمين ستنتهي بانتهاج هذه المعاملات المكندسة، إذ إن الواقع العملي يكشف عن تحويل الإدارة العامة عن تقديم الخدمات المرتبطة مع 600 ملف إلى المحاكم، والتي بدورها تقوم بإصدار أحكام غيبائية في قضايا الجنب الصادرة عن مخالفات مرور أو البلدية أو التجارة والصناعة أو الإطفاء والشؤون والبيئة أو غيرها من المخالفات.

مركز التقاضي

الطنعن على الأحكام

ويتم إدخال تلك الأحكام بعد صدورها مباشرة عبر أجهزة تنفيذ الأحكام التابعة لوزارة الداخلية فتتوقف لوزارة المعارضات عن المواطنين والمقيمين المرئيين للوقائع، فيبعض بلجا إلى السداد وتنجز معاملاته وهم قلة، والبعض الآخر وهم الأغلبية بلجاوون إلى إجراء الطعن على تلك الأحكام، إما

سقوط الجنب بالتقادم

الحقيقة التي لا يدركها المسؤولون أن 70% من تلك الجنب والمعارضات والاستئنافات تعود إلى قبل عام 2015، وبعضها يعود إلى عام 1995، أي أنها وفق أحكام قانون الجزاء وأحكام محكمة التمييز الجزائية سقطت بالتقادم بمضي خمس سنوات، رغم أنها تتضمن حقوقاً مالية للدولة، الأمر الذي يؤكد عدم صلاحيتها للنظر، مما يدعو إلى مطالبة المسؤولين بسرعة حصر تلك المعارضات والاستئنافات والتقرير بأمرها.

كبسة زر!

في وقت يمكن للمسؤولين في وزارة العدل الموافقة على أحد الاقتراحات التي تسمح بتحديد نحو 350 ألفاً من معارضات الجنب والاستئنافات ألياً كبسة زر واحدة، ومن دون حضور المتقاضين، إلا أن هؤلاء المسؤولين يمتنعون عن تحقيق تلك الحلول رغم بساطتها!

الحدث كشف
غياب المحاكم عن
تطبيق الخدمات
الإلكترونية في
«كورونا»

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	١٣-١٠-٢٠٢٠	١٢	٤٥٥٣

«نزاهة» تُدرّب قانونيها في معهد الدراسات القضائية



الثومير والمهمل عقب توقيع المذكرة

وقّعت الهيئة العامة لمكافحة الفساد «نزاهة»، مذكرة تفاهم مع معهد الكويت للدراسات القضائية والقانونية، بهدف تدريب وتأهيل القانونيين من موظفي الهيئة، ووضع البرامج التدريبية والمناهج والكوادر المطلوبة، وأي خطط أخرى يجدها الطرفان مناسبة.

مثل «نزاهة» في توقيع المذكرة نائب رئيس الهيئة المستشار نواف المهمل، ومعهد الكويت للدراسات القضائية والقانونية المستشار عويد الثومير، حيث

النقاش، كما سيتم تبادل النشرات والأبحاث والوثائق القضائية وكافة الإصدارات العامة والعلمية مع الحفاظ على سرية المعلومات والبيانات المتبادلة.

سيتم التنسيق للمشاركة في البرامج التدريبية التي يقدمها الطرفان طبقاً للقواعد والإجراءات التي يتم الاتفاق عليها، إضافة إلى المشاركة في المؤتمرات والندوات وحلقات

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٠-١٠-١٣	٧	١٤٩٨٦

«نزاهة»: تعاون مع «الدراسات القضائية» لتدريب وتأهيل الموظفين



وقعت الهيئة العامة لمكافحة الفساد (نزاهة) مذكرة تفاهم مع معهد الكويت للدراسات القضائية والقانونية، بهدف تدريب وتأهيل القانونيين من موظفي الهيئة ووضع البرامج التدريبية والمناهج والكوادر المطلوبة، وأية خطط أخرى يجدها الطرفان مناسبة.

ممثل (نزاهة) في توقيع المذكرة نائب رئيس الهيئة المستشار نواف المهمل في حين مثل معهد الكويت للدراسات القضائية والقانونية المستشار عويد الثويمر، حيث سيتم التنسيق للمشاركة في البرامج التدريبية التي يقدمها الطرفين طبقاً للقواعد والإجراءات التي يتم الاتفاق عليها، إضافة إلى المشاركة في المؤتمرات والندوات وحلقات النقاش، كما سيتم تبادل المنشورات والأبحاث والوثائق القضائية وكافة الإصدارات العامة والعلمية مع الحفاظ على سرية المعلومات والبيانات المتبادلة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٠-١٠-١٣	٥	٢٥١٦

من مطلع سبتمبر بدلاً من 5 أكتوبر

ديوان الخدمة يتجه إلى توسيع فترة إلغاء التعيينات والترقيات والنقل والندب

• القرار الجديد يمنع مخالفات مسجلة بتواريخ قديمة

وأشارت المصادر إلى أن «ديوان الخدمة تابع مدى التزام الجهات الحكومية بإلغاء الترقيات والندب والنقل والتعيينات الصادرة قبل الخامس من أكتوبر ، وتأكد من عودة المشمولين بها إلى أعمالهم السابقة، والمرحلة المقبلة ستكون إلغاء قرارات صدرت في مطلع سبتمبر، فهؤلاء سيعودون إلى أعمالهم، ووضعهم الجديد كأنه لم يكن».

على صعيد مختلف، ذكرت مصادر أن ديوان الخدمة المدنية بدأ تجهيز دفعة جديدة من المرشحين للعمل، تضم حملة مؤهلات جامعية ودبلوم وثانوية من المسجلين في نظام التوظيف المركزي.

وينتظر أن تعلن أسماء المشمولين بالدفعة الجديدة في نهاية نوفمبر المقبل، موضحة أن «الترشيحات تمت وفق احتياجات الجهات الحكومية، وبما يتناسب مع التخصصات المطلوبة».

كتب أحمد الحربي:

قرار إلغاء التعيينات والترقيات والندب والنقل، التي تلت الخامس من أكتوبر الحالي، الذي أقره ديوان الخدمة المدنية، تنفيذًا لتوجيهات مجلس الوزراء، يتجه إلى تعديلات جديدة، فحواها أن يكون الإلغاء «بدءاً من مطلع سبتمبر الماضي».

وبررت مصادر في ديوان الخدمة لـ «الشاهد» أن «قراراً يطبخ حالياً وينتظر صدوره قريباً جداً ، يسد الباب أمام مخالفات مرتكبة، بعدما اكتشف الديوان أن تعيينات إشرافية وترقيات ، صدرت بتواريخ قديمة تعود إلى ما قبل الخامس من أكتوبر، في محاولة للقفز على قرار الإلغاء، وهذه الإجراءات ستتم المحاسبة فيها تالياً ، أما الآن ، فالإجراء هو إلغاء المخالفة، ومنع الالتفاف على القرارات الصادرة».

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٠-١٠-١٣	١	٤٢٤١

النيابة تحقق في سرقة كيبلات حقل بحرة بالصبية

سرقة كيبلات كهربائية في حقل بحرة في منطقة الصبية ، أبلغت شركة نפט الكويت النيابة عنها ، ملحقة ذلك بصور وفيديو توثق آثار الجريمة .

وذكرت الشركة أن «مجهولين دخلوا الحقل ، بعدما مزقوا الشباك المحيطة بالآبار، وسرقوا الكيبلات الكهربائية، وهي بكمية كبيرة»، في وقت بدأت النيابة ورجال الأمن «رفع البصمات للاستدلال على الجناة».

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٠-١٠-١٣	١	٤٢٤١

جلب 300 عامل لشركته وتركهم بلا توظيف أو رواتب

«الجنایات» تحاكم محامياً بقضية اتجار في البشر وغسيل أموال

تحقيقات النيابة تهم جلب أكثر من 300 عامل لصالح شركة مطاعم وبوفيهات خاصة به مقابل مبالغ مالية وصلت إلى 50 ألف دينار.

وأشار إلى أن عددا كبيرا من العمالة اشتكى من عدم وفاء المتهم بوعوده لهم، حيث تركهم بسكن في منطقة جليب الشيوخ دون توظيفهم أو صرف رواتب لهم.

علمت «الأنباء» أن النيابة العامة أحالت محامياً إلى محكمة الجنایات بتهم تتعلق بالاتجار بالبشر وغسيل الأموال.

وأفاد مصدر مطلع بأن محكمة الجنایات حددت جلسة الخميس المقبل لمحاكمة المتهم بالدعوى التي تم تحريكها والتحقيق فيها من قبل وزارة الداخلية.

وأوضح المصدر أن المتهم واجه خلال

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٠-١٠-١٣	٢٦	١٥٩٨٦

«التمييز» تلزم «المالية» برد 2.9 مليون دينار لمواطن

المحكمة أكدت أن استحقاقها كرسوم مرتبط بتوافر خدمات البنية التحتية وتوصيل التيار

هذا الرسم بصفة دورية مع استحالة استغلالها يؤدي حتما إلى تآكل رأسمال أصحابها، مما لا يتفق مع قصد المشرع من فرضه، ويؤكد ذلك المعنى أن المذكرة الإيضاحية للقانون حين أشارت إلى الهدف منه أوردت عبارة «فك احتكار الأراضي غير المستغلة»، وأن هذا الوصف لا يصدق إلا إذا كان بالإمكان استغلال القسمة بأن تكون في منطقة مسموح البناء فيها، كما أكدته إدارة الفتوى والتشريع الذي استجاب له الأراضي البلدية، وهي الجهة التي ناط بها المشرع في اللائحة التنفيذية للقانون، التحقق من قسائم السكن الخاص غير المبنية لأحكامه من أن الرسوم المقررة بالقانون المشار إليه تستحق على قسائم السكن غير المبنية إذا توافرت لها مصادر توصيل التيار الكهربائي، ولم يتم البناء عليها، وأن الرسم لا يستحق على القسائم الكائنة بمناطق غير مسموح فيها البناء، ولا على الأراضي التي لم يصدر قرار من البلدية بتتظيها وفرزها إلى قسائم متعددة.

رفض الطعن

ولفتت المحكمة إلى أنه وإذا كان ذلك، فإن الرسم لا يستحق على قسائم السكن الخاص غير المبنية بمناطق غير مسموح فيها البناء، ولا تلك التي لا يتوافر لها مصادر توصيل التيار الكهربائي إلا من تاريخ توصيله. ولما كان ذلك، وكان تقرير لجنة الخبراء المودع بالأوراق قد أورد بنتيجته أن القسائم المملوكة للمطعون ضده الأول لا يمكن البناء عليها في عامي 2009/2010، 2010/2011 لعدم وجود البنية التحتية الممتلئة في توصيل التيار الكهربائي آنذاك، وإن رتب الحكم المطعون فيه على ذلك عدم أحقية الطاعن بصفته فيما تسلمه من رسوم عن هاتين القسائم، وفقا لما جرى به نص القانون 8 لسنة 2008 المشار إليه آنفاً، والذي استلزم جاهزية الأراضي المعدة للبناء حتى يحق تحصيل الرسوم عليها، وبالتالي أحقية المطعون ضده الأول في استرداد ما سده منها دون حق، فإنه يكون قد طبق القانون تطبيقاً صحيحاً.

الاعتباريين فيما زادت مساحته منها على خمسة آلاف متر مربع بواقع عشرة دنانير عن كل متر مربع يجاوز هذه المساحة، نص في المادة الأولى مكرر منه على أن يستحق الرسم السنوي المقرر المادة السابقة اعتباراً من أول الشهر التالي لانقضاء سنة من تاريخ العمل بهذه المادة، أو من أول الشهر التالي لانقضاء سنتين من تاريخ الموافقة على مشروع التقسيم الخاص، أو أي مشروع يتضمن قسائم مخصصة للسكن الخاص من قبل بلدية الكويت أيهما أبعد.

فك احتكار

ثم صدر قرار وزير المالية رقم 21 لسنة 2010 باللائحة التنفيذية لهذا القانون، ونص في المادة الثالثة على أن «يقف استحقاق الرسم المقرر على القسمة متى اكتمل البناء عليها، وصارت جاهزة للسكن فيه، وبعد البناء مكتملاً إذا تم تنفيذه وفقاً لتخصيص الصادر من البلدية، وتم إيصال التيار الكهربائي إليه، وكان مفاد صراحة هذه النصوص مجتمعة التي لا تنفك عن الغرض الذي ينشده المشرع من فرض هذا الرسم، وهو عدم ترك تلك القسائم، وهي مخصصة للسكن الخاص أرضاً فضاء، بل حتى مالاكها على البناء عليها، لا سيما أن الدولة تستأديه جبراً عن المكلف بإدائه وبطريقة دورية متجددة، حال أنها لا تدر دخلاً، ودون أن يعود عليه نفع خاص من وراء التحمل به، وبغير أن يقابله نشاط آتاه الاستحقاق هذا عوضاً عن تكلفته، وأنه يشترط الاستحقاق هذا الرسم على قسائم السكن الخاص غير المبنية أن يكون بقاء هذه القسمة دون بناء واجبة لاختيار مالكها، فإن كان عدم البناء عليها راجعاً إلى أنها تقع في منطقة غير مسموح بالبناء فيها، أو لعدم اكتمال البنية التحتية لها، وهو أمر يرجع إلى جهة الإدارة التي ناط بها القانون هذا الاختصاص، فإن بقاء القسمة دون بناء يكون رغبة عن مالكها، ولا يستقيم معه أن يفرض رسمه على بقائهما دون بناء لسبب لا يد للمالك فيه، فضلاً عن أن القضاء



فواز الزويد

النص، فإذا كانت واضحة الدلالة، فلا يجوز الأخذ بما يخالفها أو يقيدوا أو يزيد عليها، لما في ذلك من استحداث حكم مغاير لمواد الشارع عن طريق التفسير والتأويل بما لا تحتمل عباراته الصريحة الواضحة، وأنه لا مجال للاجتهاد مع وضوح تلك العبارة، أو البحث في حكمة التشريع ودواعيه إلا عند غموض النص، أو وجود لبس في مفهوم عبارته، إذ لا عبرة بالادلة مقابل التصريح، وأن تفسير النص مشروط بالأ يكون فيه خروج على عبارته أو تشويه لحقيقة معناه، وإثباته وإن كان لكل نص مضمون مستقل، إلا أن ذلك لا يعزله عن بقية النصوص القانونية الأخرى التي ينظمها جميعاً وحدة الموضوع، بل يتعين أن يكون تفسيره متسانداً معها، وذلك بفهم مدلوله على نحو يقيم بينها التوافق، وينأى بها عن التعارض، فالنصوص لا تفهم بمعزل عن بعضها البعض، إنما تتأني دالة أي منها في ضوء ما تهدف إليه دلالة النصوص الأخرى من معانٍ شاملة.

وكان المشرع بعد أن فرض في المادة الأولى من القانون رقم 50 لسنة 1994 في شأن استغلال القسائم والمبوت المخصصة لأغراض السكن الخاص المعدل بالقانون رقم 8 لسنة 2008 رسماً سنوياً على قسائم السكن الخاص غير المبنية المملوكة للأشخاص الطبيعيين أو

ضده السابع بعدم قبول الطعن، فإنه في محله، ذلك أن المقرر - في قضاء هذه المحكمة - أنه لا يكفي فيمن يختصم في الطعن أن يكون طرفاً في الخصومة التي صدر فيها الحكم المطعون فيه، بل يجب أن تكون له مصلحة في الدفاع عن الحكم حين صدوره لما كان ذلك، وكان المطعون ضدهم من الثاني حتى الأخير بصفاتهم اختصاصاً في الدعوى دون أن توجه إليهم طلبات، ولم يدفعوا الدعوى بتمه دفع أو دفاع، ووفقاً من الخصومة موقفاً سليماً، ولم يقض لهم أو عليهم بشيء، وكانت أسباب الطعن لا تتعلق بهم، ومن ثم فلا يعتبرون خصوماً حقيقيين، ويكون اختصاصهم غير مقبول.

ويثبت المحكمة أن الطعن أقيم على سبب واحد ينعي به الطاعن بصفته وكيل وزارة المالية على الحكم المطعون فيه مخالفة القانون والخطأ في تطبيقه، وفي بيان ذلك يقول إن أراضي التداعي تخضع لأحكام القانون رقم 8 لسنة 2008 ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم 21 لسنة 2010، ويستحق عليها الرسوم المقررة، باعتبار أن مساحتها تزيد على خمسة آلاف متر مربع، وقد تم تحصيل الرسوم من المطعون ضده الأول في ضوء الكشف الواردة له من إدارة التسجيل العقاري، بعد صدور قرار من بلدية الكويت بتنظيمها وفرزها، وإن لم يشترط القانون لخضوع قسائم السكن الخاصة غير المبنية لأحكامه أن تقع في مناطق مسموح فيها بالبناء، أو أن تكون جاهزة للبناء، فتكون الرسوم المفروضة بالقانون انف البيان مستحقة، وإذ خالف الحكم المطعون فيه هذا النظر واستند في قضائه إلى ما ورد بتقرير الخبير الممتدب في الدعوى، والذي أورد أن المطعون ضده ليست لديه قسائم يستحق عنها رسوم، فإنه يكون معيباً بما يستوجب تمييزه.

لا اجتهد مع وضوح العبارة

وقالت إن هذا النعي غير سديد، ذلك أن المقرر - في قضاء هذه المحكمة - أن القاضي مطالب أصلاً بالرجوع إلى النص القانوني الذي ينطبق على واقعة النزاع بالدعوى في حدود عبارة

الزمّت الدائرة المدنية الأولى في محكمة التمييز برئاسة المستشار فواز الزويد، وكيل وزارة المالية رة مبلغ مليونين وتسعمئة ألف دينار لأحد المواطنين، لتحصيلها كرسوم من دون وجه حق، نتيجة عدم البناء في أرض التمييز، أكدت أن استحقاق الدولة للرسوم ورفضت المحكمة الطعن المقام من وزارة المالية بطلب رفض دعوى المواطن على سند أحقيتها في الرسوم على الأراضي القضاء، وذلك وفقاً للقانون رقم 8 لسنة 2008، إلا أن التمييز، أكدت أن استحقاق الدولة للرسوم تلك مرتبطة بتوافر البنية التحتية وتوصيل التيار الكهربائي في المناطق التي تستحق عنها الرسوم، وبالتالي فإن الأراضي المملوكة للمواطن ليست من بين تلك المناطق.

وتتحصل وقائع الطعن أن المطعون ضده الأول (المواطن)، أقام على الطاعن بصفته وكيل المالية، بطلب الحكم - وفقاً لطلباته الختامية - بإلزام الطاعن بصفته بأن يؤدي إليه مبلغ - 2.996.892.420 دينار (مليونين وتسعمئة وستة وتسعين ألفاً وثمانمئة واثنين وتسعين ديناراً وأربعمئة وعشرين فلساً)، وفي بيان ذلك يقول إن الطاعن بصفته قام بتحصيل رسوم على قسائم السكن الخاص غير المبنية والمملوكة له عن السنتين المالميتين 2009/2010، 2010/2011 استناداً إلى القانون رقم 8 لسنة 2008 المعدل للقانون رقم 50 لسنة 1994 في شأن تنظيم واستغلال الأراضي القضاء، بالرغم من عدم توافر الشروط والضوابط المقررة قانوناً لاستحقاق هذه الرسوم، ومن ثم فقد أقام الدعوى. وتذبت المحكمة خبيراً ثم أعادتها إليه، وبعد أن أودع تقريره حكمت بالطلبات، وقد استأنف الطاعن (وكيل المالية) هذا الحكم، فقضت المحكمة بتأييد الحكم المستأنف طعن الطاعن بصفته في هذا الحكم بطريق التمييز، وأودعت النيابة مذكرة أدبت فيها الرأي برفضه.

موقف سلمي

وقالت «التمييز»، في حيثيات حكمها، إنه وعن الدفع المبدى من النيابة ومن المطعون

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	١٣-١٠-٢٠٢٠	١٢	٤٥٥٣

حددت جلسة 26 الجاري موعداً للنطق بالحكم في الطعينين

«التمييز» توقف حبس الدويلة على خلفية اتهامه بـ «العمل العدائي» ضد دولتين خليجيتين

دولتين صديقتين
وقضت محكمة
الاستئناف خلال يوليو
الماضي بإدانة الدويلة
بالحبس سنة عن تهمة
إساءة استعمال الهاتف
وبرأته من تهمة القيام
بعمل عدائي ضد دولة
خليجية.

كما قضت محكمة
الاستئناف خلال يوليو
الماضي بإدانة الدويلة
بالحبس ستة أشهر مع
تغريمه 2000 دينار عن تهمة إساءة استعمال
الهاتف وبرأته من تهمة القيام بعمل عدائي
ضد دولة خليجية.



ناصر الدويلة

أوقفت الدائرة الجزائية
بمحكمة التمييز أمس حكمتين
صادرين من محكمة الاستئناف
بحبس النائب الأسبق ناصر
الدويلة، لحين بنها بطعينين
مقدمين من دفاعه.

وأمرت المحكمة برئاسة
المستشار عبدالله جاسم
بإخلاء سبيل الدويلة، وحددت
جلسة 26 أكتوبر الجاري
موعداً للنطق بالحكم في
الطعينين.

وأحيل الدويلة إلى المحاكمة
عن تهم تتعلق بمخالفة قانون مكافحة جرائم
تقنية المعلومات على خلفية تدوينه تغريدات
بحسابه في «تويتر»، حيث اتهم بإساءة
استعمال الهاتف والقيام بعمل عدائي ضد

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٠-١٠-١٣	٢٦	١٥٩٨٦

هناك العديد من الأدوات التي تمكن المشرع من جعل أمر الوصول إلى القضاء طريقاً جدياً يتناسب مع كلفة المثل أمامه، وسبق التعامل معه تشريعياً عند تنظيم الطعن المباشر أمام المحكمة الدستورية، فنص القانون على كفالة مرتفعة قدرها 5 آلاف دينار، واشترط توقيع ثلاثة محامين مقيدين أمام المحكمة الدستورية وعلى عرض الطعن أمام غرفة للمشورة قبل أن يكون مقبولاً لظنه من الناحية الموضوعية أمام المحكمة. وهنا لا أطلب بمضاعفة الرسوم بهذا القدر، بل بمراجعتها، وأن يسبق رفع الدعاوى تفعيل خطوات حسم النزاعات ودياً قبل عرضها على منصات القضاء.

ولو بذلت قطاعات المحاكم أو مجلس القضاء جهوداً في مطالبة مجلس الوزراء لإخطار الجهات الرسمية، كمجلس الخدمة المدنية والوزارات والهيئات والمؤسسات الرسمية في الدولة، لحسم الأنزعة التي يتظلم منها الموظفون داخل تلك الجهات، لانخفاض الأعداد التي تصل إلى قاعات المحاكم، والحال كذلك بيذل إدارات العمل التابعة لهيئة القوى العاملة في الضغط على أصحاب العمل والعمال في الوصول إلى تسويات ودية، بدلاً من الإحالات السريعة إلى المحاكم، ومن دون أي جهود تذكر لعلها! هناك العديد من الدول أدركت جيداً خطورة ارتفاع حجم التقاضي أمام محاكمها، فنصت قوانينها على أن تشكل لجان للفصل في تلك المنازعات، بعضوية ممثل من الجهات الحكومية، وآخر من إحدى الجهات الرسمية عن الوزارات والكيانات الرسمية في الدولة، كممثل عن ديوان الموظفين، وآخر عن النقابات العمالية، وأحد القانونيين من خارج الوزارة أو جهة العمل، وإذا ما فشلت مساعي تلك اللجان، يُنقل النزاع إلى القضاء الذي بدوره ينظر المنازعة، بعد أن يسد رافعها رسماً جدياً يتناسب مع فكرة إشغال القضاء بهذا النزاع. وبعد ذلك يصدر القضاء حكمه في الأمر، وغالباً ما يكون ذلك الحكم قابلاً للاستئناف فقط، ومن دون عرضه أمام محكمة التمييز أو حتى النقض.

وكلفة المثل أمام القضاء ليست بالأمر البسيط، حتى يكون خياراً سهلاً للناس، فالقضاء ليس قسماً أو إدارة يراجعها المواطن أو المقيم من أجل إنجاز معاملته التي رفضتها الجهة الحكومية أو الجهة التي كان يعمل بها، بل سلطة تعمل على حسم القضايا التي تتعدى فكرة المعاملة أو الموضوع لتتطور إلى فكرة النزاع الذي يصعب حله إلا عبر منصة القضاء، بعدما فشلت جهود تلك الجهات في حلها، وهو الأمر الذي يتعين على المسؤولين بمرفق القضاء والمحاكم الوقوف عليه.

مرافعة



حسين عبدالله

h.alabdullah@aljarida.com

كلفة الوقوف أمام منصات القضاء!

ارتفاع معدلات التقاضي أمام المحاكم يقتضي على المسؤولين في المحاكم النظر إلى أسبابه، وتحديدًا في أنواع القضايا التي تتداول بشكل مضاعف وكبير، لتفسير تلك الزيادات، والعمل على إيجاد الآليات القانونية والإدارية المناسبة لمواجهتها، بدلاً من القبول بالواقع الحالي، الذي بات يضغط على الهيئات القضائية والإدارات بالمحاكم، في ظل تراجع أداء العديد من الأقسام المنوط بها تسيير عملية التقاضي!

والواقع العملي يشهد على ارتفاع وتيرة القضايا الإدارية والعمالية والتجارية في المحاكم، رغم أن المشرع أوجب على المتقاضين في تلك القضايا على الأقل اتباع سلسلة من الإجراءات قبل رفع الدعاوى القضائية، كالتظلم في الدعاوى الإدارية، والشكاوى في الدعاوى العمالية، والإنذارات في المطالبات التجارية.

ومع ذلك، فإن أعداد تلك القضايا في تزايد، بدلاً من أن تنتهي ودياً بين أطرافها، ورغم اتصال طرفيها رسمياً بموضوع النزاع قبل عرضه أمام ساحات القضاء.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٠-١٠-١٣	١٢	٤٥٥٣

استجواب 29 شخصاً

البحرين: التحقيق في بلاغات عن تجمعات دينية مخالفة

استجوبت النيابة العامة في البحرين تسعة وعشرين شخصاً بعد بلاغات عن مشاركتهم في تجمعات دينية مخالفة للقيود المفروضة في البلاد، على خلفية جائحة كورونا.

وقال رئيس النيابة أحمد الغتم إن النيابة تلقت عدة بلاغات بحصول تجمعات لأغراض دينية شاركت فيها أعداد غفيرة من الأشخاص، بالمخالفة للإجراءات الاحترازية المتخذة لمنع انتشار الفيروس وللحد من الجائحة، وللقرار الوزاري الصادر بحظر التجمع في الأماكن العامة لذات الغرض.

وأوضح الغتم أن النيابة العامة أصدرت قراراً بنقل متهم مصاب فوراً للعزل الصحي وبإحالة عشرة متهمين مخالطين إلى الجهات الصحية المختصة لاتخاذ اللازم نحوهم وإخضاعهم للحجر الصحي بحسب الإجراءات المقررة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٠-١٠-١٣	١٠	٤٢٤١

إنجازات العدل

إحصائية إنجاز معاملات مراكز الخدمة خلال الفترة عن شهر سبتمبر ٢٠٢٠

م	المركز	فترة العمل	الاستعلام القضائي	التنفيذ الجنائي	التنفيذ المدني	التوثيقات الشرعية	الشهادات العقارية	التوثيق	اجمالي الفترة	إجمالي المركز
١	برج التحرير	صباحي	١٤٦٨	٧١	٣٥٢	١٨٠٠	١٥٢٤	١٧٩٣	٧٠٠٨	٧٠٠٨
		مسابي								
٢	جابر العلي	صباحي	٦٧٩	١٠٠٨	٧٩٥	١٧٢٧	٢١٨٢	١٠١٦	٧٤٠٧	٧٤٠٧
		مسابي								
٣	الجهراء	صباحي	٦٦٩	١٥٣٤	٢٢٦	١٠٨٦	٨٦١	٨٠٣	٥١٧٩	٥١٧٩
		مسابي								
٤	جليب الشيوخ	صباحي	٥٠٨	٨٧	٢٠٢	٦٦١	٧٣٦	١٢٣٧	٣٤٣١	٣٤٣١
		مسابي								
٢٣٠٢٥										الاجمالي

الاجمالي العام
٣٨١٩٩

إنجازات العدل

إحصائية إنجاز معاملات مراكز الخدمة خلال الفترة عن شهر سبتمبر ٢٠٢٠

م	المركز	فترة العمل	الاستعلام القضائي	التنفيذ الجنائي	التنفيذ المدني	التوثيق الشرعية	الشهادات العقارية	التوثيق	إجمالي المركز
٥	صبحان	صباحي	٨٠٧	٩٦٠	١٨٢	٥٤٥	١٨١	٨٨٠	٣٥٥٥
٦	العارضية	صباحي	٦٨٢	١٩١	٤	٢٨٥	١٣٤	٨٤٠	٢١٣٦
٧	الصديق	صباحي	١١٧٤	٨٨	٦١	-	٢٣٥	٤٦٦	٢٠٢٤
٨	الافنيوز	صباحي	٢٢٦	٥٧٨	١٧	٣١	٤٩	٣١٢	١٢١٣
٩	اليرموك	صباحي	٤٤٤	٧٨١	٥٠	١٨٠	١٣٢	٢٦٨	١٨٥٥
١٠	الرميثية	صباحي	٧٤٧	٤٩٧	-	-	-	-	١٢٤٤
١١	صباح الاحمد	صباحي	٢٩٠	١٢١	٢٧	٣٢	٤٥	٢٤٦	٧٦١
١٢	القرين	صباحي	١٦٢	١٨٩	٣٦	٢٨٧	٣٠٩	٥٠٤	١٤٨٧
١٣	مبارك العبدالله	صباحي	١٣٩	١٧٥	٦٠	١٤٧	٤٢	٢٣٦	٨٩٩
١٥١٧٤									الإجمالي

الإجمالي العام
٣٨١٩٩



وزارة العمل
إدارة الأعلام والعلاقات العامة
Information & public relations department

وفيات

البقاء لله

يأيتها النفس المطمئنة ارجعي إلى ربك راضية مرضية
فادخلي في عبادي وادخلي جنتي

- عباس فايز حسين: 85 عاما - ت: 67000737 - شيع.
- كرم جوهر محمد علي: 95 عاما - ت: 99079678 - شيع.
- مطيره مبارك عيد أبا الدعيات: أرملة عيد سالم بن سليمة العازمي:
76 عاما - ت: 55699998 - شيعت.
- حجيه حسن محمد صادق: أرملة أكبر حسن أكبر: 83 عاما - ت:
99835835 - 99817624 - شيعت.
- زكيه محمود أحمد السالم: أرملة صاحب حسين الخياط: 86 عاما
- ت: 99758972 - 66880045 - شيعت.
- رفعه فلاح الدوسري: أرملة فهد بن سند الحشه: 76 عاما - ت:
99328821 - 50444411 - 66161662 - شيعت.
- فانزه علي عبدالله بو محمد: زوجة جمعه عبدالمحسن بو محمد: 63
عاما - ت: 66441622 - شيعت.
- نوره سعود سويد العجمي: زوجة عماد محمد الدوسري: 55 عاما
- ت: 97919475 - شيعت.
- رضية عطشان ناصر الشمري: أرملة فلاح عوض عطيه الشمري:
78 عاما - ت: 99038763 - 99200654 - شيعت.
- فاطمة شيخان حسن علي: أرملة عبدالرحيم إبراهيم حسين: 63
عاما - ت: 55521421 - شيعت.
- خالد عبدالله الحمد الصقر: 86 عاما - شيع.